

6657 - هل يوجد طول مستحب للحية

السؤال

هل هناك طول مستحب للحية ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يوجد هناك طول مستحب أو محدد للحية لعدم ورود ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم والثابت إبقائها على حالها. روى مسلم (2344) عن جابر بن سمرة رضي الله عنه ، قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير شعر اللحية " . وللنسائي (5232) عن البراء : كان كث اللحية وفي رواية كثيف اللحية وفي أخرى عظيم اللحية . ورخص بعض أهل العلم في أخذ ما زاد على القبضة لفعل ابن عمر ، وأكثر العلماء يكرهه وهو أظهر لما تقدم . وقال النووي : والمختار تركها على حالها وألا يتعرض لها بتقصير شيئاً أصلاً . أ.هـ انظر " تحفة الأحوزي " (8 / 39) . وأما حديث : " كان يأخذ (من لحيته) من طولها وعرضها " : فهو حديث موضوع مكذوب انظر : " العلل المتناهية " لابن الجوزي (2 / 686) .

وقال الله تعالى: **لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر [الأحزاب/21]**.

وقال تعالى: **وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا [الحشر/7]**.

وقال الشيخ ابن عثيمين حفظه الله تعالى : وحدُّ اللحية كما ذكره أهل اللغة هي شعر الوجه والليبين والخذين بمعنى أن كل ما على الخدين وعلى الليبين والذقن فهو من اللحية وأخذ شيء منها داخل في المعصية أيضاً لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال: (أعفوا اللحي...) (وأرخوا اللحي) (ووفروا اللحي) (وأوفوا اللحي) وهذا يدل على أنه لا يجوز اخذ شيء منها لكن المعاصي تتفاوت فالحلق اعظم من أخذ شيء منها لأنه أعظم وأبين مخالفة من أخذ شيء منها . أ.هـ

وللمزيد يراجع سؤال رقم 1189 .



والله أعلم .